

90 القواعد الأصولية من شرح كشف اللثام على عمدة الأحكام

للشيخ عامر بهجت الحديث الثاني

عامر بهجت

طيب بسم الله الرحمن الرحيم نقول آآ الدرس الماضي كنا وقفنا مع لفظة صلاة تمام؟ تكلمنا عن نقاش في دلالتها على العموم وحاصل البحث انها تدل على العموم لأنها مفرد مضاد - 00:00:00

اي نعم طيب اه من عنده مسألة اخرى في الحديث او خليني انا اختار احسن شيخ احمد الحلبي الشيخ احمد نعم لا ادري مرحبا بالشيخ في الحديث من مسائل لا ادري ما يعني ما تأملت بعد - 00:00:20

يا اخي انا افكه نفي القبول انا اقول انا افكه يا شيخ انت والله عاد خلينا نورط واحد ثاني ما في مشكلة طيب تشووف اه يعني ودنا ننشط الجميع حتى نستفيد من الكل - 00:00:51

الشيخ مجاهد نجاهد به وعليكم السلام ورحمة الله هات اي مسألة في هذا الحديث لم نأخذ امس ما اخذنا يعني كثير فيه حتى حتى يتوضأ مفهوم الغاية دلالته على ماذا - 00:01:18

ان الصلاة لا تقبل حتى يحصل وضوء تعليق القبول على لا هذا ليس استدالا بمفهوم الغاية ايها تعليقكم على على وجود الوضوء تعليق الجيد تعليق القبول على وجود الوضوء. هذا الاستدلال بيقول الشيخ ان هذا استدلال بمفهوم الغاية - 00:01:50

فما ما تقولون في هذا الصحيح ولا غير صحيح من مفهوم الشرط لعلكم تقصدون الى احدثه لا لا يعني اه لا بأس اذا احدث حتى توضأ لا هو انا ممكنا نقول هو تخصيص لهذا العموم - 00:02:12

بالمفهوم الغاية لأن الغاية خالفة ما تلتله ما تلاها يعني لما يأتي بعد الغاية مخالف في الحكم لما قبلها مم فتخرج هذه الصور من العموم طيب بس انتم لاحظوا الان كلام اه اخونا مجاهد الشيخ مجاهد يقول - 00:02:38

ان الحديث دل على عدم قبول صلاة الانسان المحدث ها قبل ان يتوضأ صلاته قبل ان يتوضأ الصلاة ايش غير صحيح وش المستند الاصولي؟ قال المستند الاصولي هو حجية مفهوم الغاية - 00:02:58

فهل هذا صحيح او ليس بصحيح ها يا شيخ ايمان ايوه يا شيخ محمود الله يحفظكم نعم وجهز نفسك شيخ نصر بعده ها يا شيخ ايمان هل هذا صحيح والله هو يعني هو هذا الظاهر يعني انه الصلاة لا تقبل - 00:03:20

حتى آآ يفعل هذا الامر حتى يتوضأ عندنا ما في اشكال ان اللي ما يصلني بدون وضوء صلاة باطلة هذا الان لا نقاش فيه انما ان تكيف الاستدلال يعني صلاة - 00:03:50

الانسان بغير وضوء باطلة اخذناها في هذا الحديث من دلالة مفهوم الغاية. طبعا الدفع الاول ولا احد الاشكال في الشق الثاني هو الذي نبحثه الان. هل اخذناه في هذا الحديث من دلالة الغاية والقاعدة الاقتصادية التي نستند اليها في هذا الحديث - 00:04:03

تعينه هي احتجاج بمفهوم الغاية ها يا شيخ نصر حياكم الله شيخنا اسعدكم الله فيكم مبارك. الله يحييك. يا مرحبا. فما تقول يا شيخ شيخنا انا يظهر لي والله بليدياتك تزوج تصحح مذهبك - 00:04:23

الله المستعان. هيظهر لي يا شيخ آآ الشرطية فيها اظهر. اذا احدث احدهم اذا احدث نعم من هون الشب طيب الشيخ اه ها شيخ محمد بن حضار ما تقول - 00:04:44

فوافقهما يا شيخ لكن يا شيخ اه طيب في احد يخالف في القولين هذا القول بأنه مفهوم الشرط او مفهوم الغاية هي

التي دلت على بطلان الصلاة بغير وضوء من هذا الحديث تحديدا نعم شيخنا - 00:05:01

من اللي يخالف الشيخ حسن ها يا عبد الرحمن. عبد الرحمن تفضل يا عبد الرحمن هذا شيخنا ليس مفهوم الغاية بل آآليبيان الواقع فقط ليس مفهوم غالبة لبيان الواقع. فلا يصح ان نسميه مفهوم غاية. طيب - 00:05:15

اذا كان هذا مفهوم الغاية ايه دقیقة بس نسمع مذهب الشيخ عبد الرحمن ایوه هذا البيان الواقع قاسم قوله تعالى آآ حينما تكلم ربنا سبحانه في الحائزة الى انقطع حيضها فقال حتى يتظاهرن - 00:05:36

مم. حتى يظاهرنا حتى يطولنا عفوا مم طيب الشيخ ايمن كان عندك تراجع او شيء عن ليس مفهوم الغاية لو كان هذا مفهوم الغاية اه نصح ان الله عز وجل يقبل صلاة من صلی وهو محدث اذا توضاً بعد الصلاة - 00:05:58

يعني هو لو كان هذا مفهوم الغاية لكان انا الان صليت وانا محدث. فصلاتي غير مقبولة حتى اتوضاً فاذا تووضات قبل الله صلاتي التي صليتها وانا محدث لا الان الان يعني - 00:06:20

الكلام فقط عن تعين كلام الشيخ مجاهد انه يقول. شيخنا احسن الله اليك. على بطلان الصلاة بغير وضوء استدلال بمفهوم الراية.

تفضل من اللي بيتكلم؟ هذا ليس مطلوب ليس مفهوم الغاية. طيب نشوف من الاخير اللي تكلم الان؟ هنا هنا شيخنا ابو معاذ يا شيخ. ابو معاذ ابو معاذ - 00:06:36

اقول يا شيخنا ظاهر انه صحيح لان عدم قبول الصلاة يعني قبل الوضوء هو مستفاد من منطقك منطق الحديث يعني. احسنت ومفهوم الغاية هذا اذا توضاً اذا توضاً صحت صلاته - 00:06:56

نعم صحت صلاته يعني يلزم انه يتوضأ هذا المفهوم الصورة الاخرى ما سمعنا هاي الملاحظة صحيح ان صوتك منقطع شيخنا؟ احنا الصوت انقطع مشكلة عند الشيخ والله بدبي اتصل راجع - 00:07:15

نريد ان نسمع الملاحظة الاخيرة قبل ان يرجع الشيخ الملاحظة ان ان مفهوم الغاية ان انعدم قبول الصلاة حتى يتوضأ هذا منطق اللفظ وليس مفهوم الغاية هو منطق اللفظ هذا هو منطق اللفظ - 00:07:50

تشتري بالعموم يبقى تعين دلالة المنطق هنا طبعا لا يخفى عليكم هنا تنبئه انه الكلام عن كون الدلالة منطق عن كون الدلالة منطقا او مفهوما هو كلام عن محل الدلالة لا عن قوتها ورتبتها - 00:08:07

يبقى بعد كذا تعين رتبة الدلالة هل هي نص ولا ظاهر ولا مجمل تمام؟ هذا امر اخر فالان عرفنا اذا استنبطنا من الحديث بطلان تمام صلاة المحدث واخذنا هذا منه - 00:08:28

منطق الحديث طيب هذا المنطق ايها الاخوة الكرام هو نص في هذا اللفظ في هذا اللفظ شفت طبعا انتبهوا الى قضية نحن خاصة في مثل هذا الشرح احيانا نتعامل مع معنى استنباطه من هذا الحديث بعينه قد يكون مثلا ظاهرا - 00:08:44

ولكن هذا المعنى هو مما علم في الدين بالضرورة وهو النصوص الشرعية التي تدل عليه دلالة قاطعة لكن دلالة هذا النص تعينه ربما لا تكون قاطعة فنحن في الاصل نبدأ اولا بالرتبة الاولى وهي دلالة هذا حديث بعينه قبل ان ننظر في غيره - 00:09:05

طيب ايها الشيخ حمزة كنت تقول شيء الان هذا الحديث دلالته على هذا المعنى وهو بطلان صلاة المحدث من اي انواع الدلالة؟ من جهة ظاهر نص مجمل. هذا الظاهر العمومي يدل على افواهه ذات ظاهرة على افراده ثم نخرجه بالتفصيص - 00:09:24

مم والعموم هنا اين هو لا يقبل الله صلاة احدكم هذا الاصل لا يقبل. ثم جاء مفهوم الغاية واحرج اذا توضاً نعم ليس صحيحا هو هو هو فيه تفصيص هنا فيه مخصص طبعا وعندنا خلينا نأخذ العموم الحديث - 00:09:47

لا يقبل الله صلاة احدكم هذا لفظ عام انه لا تقبل اي صلاة لاي احد صح ولا لا؟ لا لكنه معلم شرط ایوه هذا هذا الذي اريده وهذه المسألة اسمها في اصول الفقه ايش - 00:10:12

من المخصصات المتصلة العقلية المتصلة اللي هي التفصيص بالشرط صح ولا لا فبقي بقي ما عدا الشرط داخلا في العموم تمام آآ او عفوا مو بقي ما عدا الشرطية اختص الحديث بهذا - 00:10:30

تمام؟ فيعم كل محدث ان صلاته لا تقبل لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث تمام؟ فيبقى عندنا كل محدث صلاة سموه كل محدث منا

من الفعل لا هو هو عموم كل محدث هي احدكم صلاة احدكم خلاص. يعني لاحظ عندنا دائرة احنا لو مشينا مع الحديث كلمة -

00:10:54

لا يقبل الله صلاة احدكم. الى هنا هذا لفظ عام يدل ان ما فيه الصلاة مقبولة ثم ضاقت دائرة بمحض متصل وهو قوله اذا احدث دائرة لكن دائرة هذه صلاة احدكم اذا احدث - 00:11:24

تبقي ايش؟ مستغرفة لافرادها تبقى مستغرفة للاخراج كل محدث واضح حتى يتوضأ معناها لا تقبل صلاة اي محدث الا بوضوء. هذا دلالة العموم طيب شيخنا اه عندي اضافة شيخنا ايه تفضل تفضل - 00:11:43

آآ اذا احدث حتى يتوضأ اذا آآ اذا كان الكلام هكذا فالى الان فيه عموم الحديث باق على عمومي هو لا شك انه باق على عمومه ولكنه ليس باقيا على عمومه - 00:12:06

عموما الواسع قال بقوله اذا احدث لان تعرف العام والخاص من الاوصاف النسبية فاللفظ يكون خاصا باعتبار ما هو فوقه وعاما باعتبار ما هو تحته تمام صحيح فمثلا نقول الذي الذي يتوضأ وتييم - 00:12:24

هل يصح هل يصح هل تصح صلاته؟ مع انه لم يتوضأ نعم فمثلا نقول الذي الذي تيم ولم يتوضأ هل تصح صلاته هذا لكن هو الشرط هنا لا نعمل مفهومه - 00:12:46

كيف نقرأ هذا الشرط؟ قراءة اصولية ليس قياسا بل هو اذا احدث اذا احدث كيف شيخنا الان سنة السلام عليكم ما ادري برنامج اخرجني يبدو النت فجأة فصل او شيء - 00:13:24

طيب نرجع الى مسألة اخرى في الحديث نزيد تعليق عليها اصولي. اذا احدث هذا الشرط هنا نأخذ منه مفهوم ام ماذا نعم هذا نأخذ منه مفهوم انه اذا لم يحدث صحة صلاته - 00:13:45

ومفهوم الشرط العادي هذا ما مفهوم يعني فائدة ذلك فائدة قولنا اذا احدث اذا عملنا مفهومه ما نسمعكم شيخنا واضح ولا يعني يذهب ما سمعنا شيء يا شيخ. نعم ما سمعنا - 00:14:05

ها طيب انا ساقرب من النت قليلا ما ادري ايش في اليوم النت نعم ايه اقول ان ان الحديث لا يقبل الله صلاة احنا المشكلة النت عنده فيه طير يبرد - 00:14:33

طيب اقول ان الحديث لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ تمام الان الصوت زين نعم جيد طيب الحديث يدل على آآ صحة صلاة الشخص الذي لم يحدث - 00:14:52

المهم بنفس الوضوء انه لا يجب على الانسان ان يتوضأ لكل صلاة وانما يجوز له ان يصلی عدة صلوات وان الموجب للوضوء هو الحدث نعم طيب شيخنا بارك الله فيكم - 00:15:18

حتى يتوضأ هنا المقصود بها حتى يرفع الحديث كذا؟ لان حتى يدخل التيم والغسل. لا هذه نأتي الان اليه نأتي اليها. وان شئت جعلتها مسألة لكن نحننا كنا نشوف بس من ما شارك حتى نشركه - 00:15:34

احسن الله اليكم شيخنا يوم القيمة مسألة الحقيقة في القبول حقيقة القبول ما هي نعم. لا يقبل الله ما معنى لا يقبل الله؟ هل لا يقبل الله. هنا في بحث عند الاصوليين في فرق بين القبول - 00:15:58

الصحة هل هما بمعنى واحد او معنيان مختلفان وش قال في مختصر التحرير شيخ عبد الكريم احسن الله اليكم وفي صحة قبول ونفيه اي نفي القبول كنفي اجزاء مم كان في الاجزاء يعني كانه قال لا يجزئ - 00:16:16

ايش العبارة الاولى وفي صحة قبول كذا؟ وكصحة قبول يعني كتعريف الصحة ايه كالصحة وفضل جعلها يعني متراوس ايه اللي بيحصل نعم اجعلهم متراوس وبعضا الاصوليين يفرقوا. المراقي ذكر القبول والصحة ولا ما ذكرها - 00:16:39

ذكرها قال والصحة القبول فيها يدخل وبعضاهم للاستواء في انقلوا مم مزيان يعني انه هل الصحة والقبول وحيث قلنا ان الصحة والقبول هنا بمعنى واحد خلاص دل الحديث بمنطقه انه ايش - 00:16:58

لا يقبل اذا جعلنا بحثها من الصحة فاننا نستدل حينئذ على عدم الصحة بادلة اخرى او نقول القبول هنا دال على الصحة باعتبار يعني

ليس اصل المعنى وانما حمل على الصحة - 00:17:14

في احد المعاصرین عزاء لشيخ الاسلام انها لان الشرع لا يتجاه لا يأتي بها القبول الا بمعنى الصحة شيخ انقطع عنه ايضا نت تسمعونی اي نعم نسمعك طیب لكن بالشواهد والمتابعة - 00:17:40

طیب احسن الله اليك لا يقبل يا شیخ ما يمكن يكون فيها عموم لا يقبل ایوه نحن سنأتي مسألة مسألة لن يعني يعني ودنا نمشي حتى نشرك الجميع. كل مسألة يوردها واحد - 00:18:14

نناقشها ثم اذا انتهى الجميع ان شاء الله نشوف اذا فيه شيء يستدرك طیب اه قلنا مین قلنا اکرامی شیخی الكرامي موجود ولا مشغول ربما يكون مشغولا شیخ عبد الرحمن الاهدل اذا ما عندنا مشغول - 00:18:34

الشيخ عبد الرحمن الاهدن لعله مشغول طیب رهیف الشیخ عبد الرحمن تفضل شیخ عبد الرحمن شیخنا ماذا في الحديث من مسائل يعني ما كان في خاطر زیادة على ما قال الاخوة من - 00:19:02

من من المفاهیم طیب دعني اسألك اذا ما عندك شيء انا اسألك واقول لك السؤال الذي قاله ابو معاذ يقول هل لا يقبل هل هذه الصیغة بصیغة عموم - 00:19:36

او لا مم اه ذکروا الاخوة اول اه او فيما نقلوا ان الفعل يدل على العموم او نقل واجماع الاصوليين على انه الفعل فيه دراجة على العموم بس هذی الصیغة لا يقبل يعني - 00:19:53

ما جا في خاطری عموما من اي ناحیة يعني اه يعني لا يقبل اي قبول يعني ما جاء في خاطری اه يعني كيف نطبق ثلاثة العموم هنا او لا يقل من اي احد - 00:20:14

هو طبعا العموم هنا في القبول ووجه العموم مثل ما ذكرت انها نكرة في سیاق النفي ووجه كونها نكرة في السیاق النفي ان الافعال نکرات - 00:20:30

قد حکي جماع النحویین على ذلك تمام كما في البحر المحبط نقله عن بعض علماء اللغة فبفید آماذا؟ انت انتفاء فيفید انتفاء جميع صور القبول انه لا يقبل مطلقا - 00:20:49

واذا اردنا ان ننفي جميع صور القبول تمام فاسباب الاجر مثلا يعني لو قال قائل ان الانسان اذا صلی محدثا ناسیا ایه لو قال قائل انه ينال اجرا على ذلك - 00:21:08

على هذا الفعل ينال عليه اجرا وسوابیل فانه يحتاج الى ایش؟ دلیل من خارج فحملنا اذا حملنا يعني اذا اذا قلنا يعم جميع صور القبول ومن صور القبول حصول الثواب لكن هذا يعني هذه مقدمتان - 00:21:28

مم. هو ان المقدمة الاولی ما فيها اشكال. المقدمة الاولی وهي آماذا؟ افاده هذا اللفظ للعموم هذی ما فيها اشكال لكن يبقى المقدمة الثانية انه اذا قلنا مقتضی هذا العموم - 00:21:47

عدم اثبات الثواب لمن صلی محدثا بأنه نوع قبول فمن قال بأنه يثاب يحتاج الى دلیل خارجي. هم اقول هذا مدارسة ولست يعني اقوله مدارسة لا لا نقلنا او تحقيق شیخنا ابو - 00:22:02

يا مرحبا الشیخ ایمن ولا من؟ الثاني شیخنا يقول ثم العمومه ابطلت دعواهم في الفعل بل وما جرى مجراء. كيف نقول هنا في عموم مم جید يقول الشیخ تركی ان الفعل لا عموم له - 00:22:24

قال في نظم الورقات ثم العموم ابطلت دعواهم في الفعل بل وما جرى مجراء. صلی الله عليه وسلم ما شاء الله احسنت هذا المقصود المقصود دلالة الفعل المنقول عن النبي صلی الله عليه وسلم وليس القول يعني الفعل هنا ليس هو الفعل المرادف للاسم والحرف الفعل الصناعی - 00:22:40

قسيمة الاسم والحرف لا. المقصود بالفعل الفعل النبوی المرادف للقول والاقرار. او او القسم القول والاقرار نقول السنة اما قول او فعلنا او اقرار فالفعل لا عموما صلی الله عليه وسلم فيدخل فيه العموم - 00:23:00

بمثل هذا يعني الفاظ الافعال. مم شیخنا بارک الله فيکم امین اه هل يمكن ان نقول اه اسئله شکرا؟ ایه تفضل تفضل اه هل يمكن ان

نقول اذا عاد نفي القبول الى شرط او ركن في العمل - 00:23:18

فيدل ذلك على نفي الصحة اذا عاد الى امر خارج آآيدل ذلك على نفي الثواب والاجر كقول النبي صلى الله عليه وسلم اية اكمل من اتي عرافا خارج عن اه الاستنباط من الحديث - 00:23:40

يعني بحثك في تحقيق مسائل مثلا ان النهي هل يقتضي الفساد وكذا الى حارة بعيدة قليلا يعني اصل يا شيخنا هنا لا يقبل الله نريد ان نعرف هل هي آآبمعنى الصحة؟ نفي الصحة ام نفي الثواب - 00:23:59

فنقول هنا لا يقضوا الله صلاة من احدى والرفع الحدث هذا شرط من شروط الصلاة فاذا ترتب عدم القبول على انتفاء شرط دل على عدم الصحة اما اذا دل عدم القبول - 00:24:18

على امر خارج آآ يعني اذا رجع الى امر خارج فيدل على نفي الثواب وليس نفي الصحة جميل جدا هذا الدليل مشكلته انه ابني على نفسه يعني شرطية اه الوضوء مأخوذة من هذا الحديث اصلا - 00:24:35

والقبول. ادلة اخرى تفيدها ها لا شك فيه ادلة اخرى تفيدها ولكن هذا الحديث دال على الشرقية اذا كان شرطا فاننا نفس نرجع ونفس الحديث بتفسير ما لي تتوافق مع مست مبطنها هذا - 00:24:56

ما ما يصح ما ادري وش يسمونه في المتنطق هذا الدور ولا تسلسل. تسلسل نعم طيب في طيب احد عنده مسألة اخرى في نفس هذه في نفس الفعل هل نقدر هل المصدر نكرة او معرفة - 00:25:13

هذا كما يقولون انا لا ادري والله الشغله عندكم امن والله اذا عندنا انت شوف لك شوف شيخنا يعني ما اخذوا ان الفعل نكرة لاحتواه على مصدر النكرة يعني الفعل في نفسي حقيقة ليس يعني اسمها حتى يكون نكرة وان هذا الذي اعرفه. يعني الفعل انما كان اعتبار نكرة لانه يحتوي - 00:25:35

قصدها النكرة. اها لكن المصدر الذي فيه هل نعتبره نكرة ونعتبره معرفة اذكر لكم قاعدة بس يعني احذ ان نسير عليها حتى نستفيد آآانا انا الذي ذكرته يا شيخ حمزة من ذكرته هذا الذي كان في نفسي - 00:26:03

وانما احجمت عن التعبير به لاني لا يحضرني فيه نقل عن عن حجة تمام فممكن نتخذ قاعدة في هذا الدرس اننا حيث نقلنا شيئا من القواعد اننا نحيف. نقول والله - 00:26:25

القاعدة كما ذكرها اهل اللغة ما نحفظ شاهدها ونحفظ يعني مصدرها زين حتى نأخذ حتى ان شاء الله كل ما يصدره هذا الدرس نأخذه ان شاء الله قواعد يعني محكمة - 00:26:43

لان احيانا المحفوظات تصير الواحد يصير فيه اشكال يعني يقع فيها الاشكال الحين فان كان عندكم يعني هل هذا الشيخ ايمان عندك فيه شيء الشيخ ابو صلاح المشايخ جميعا واللي يحضركم نقل عن اهل اللغة ان الفعل يقدر له مصدر - 00:27:04

هو يا شيخنا ابن مالك يقول الم المصدر اسم ماس والزمان من مدلولي الفعل كامن من امن طبعا ابن عقيل وغيره قال ان المقصود هنا انه المصدر هو الفعل يحتوي على حديث وزمن - 00:27:22

فال المصدر آآخذ الحدث فقط. الم المصدر اسم ما سوى الزمان من مدلولي الفعل فمدلولة الزمان والحدث مم وهل على انه يقدر هذا نكرة او معرفة نكرة او معرفة ما ما ادري ما - 00:27:40

تفضل الشيخ ابو صلاح الشيخ النقطي شيخنا احسن الله اليك ذكر هذا من ذكرت في المذكرة نصا. ايوه. خالد لما بتتكلم عن افاده الفعل المنفي للعموم. علل ذلك بان الفعل في العربية ينحل الى مصدر - 00:28:03

و زمان يعني هذا المصدر يكون نكرة في سياق النفي او النهي. في حال خشية العطار الفعل يدل على المصدر والمصدر فاذا وقع الفعل في سياق النفي تحقق وقوع النكرة في سياقه فتعم - 00:28:20

وهذا حسن هو الذي ذكره الشيخ الذي ذكره الشيخ حمزة هو هذا الكلام لم يخرج عن هذا ولكنني اردت فقد طني يعني حتى اذا ذكرت هذا اذكره وانما يعني اوي الى ركن شديد. اقول قال الامين. انتظروني من الطوف ان شاء الله - 00:28:42

حتى حتى في البحر لما تكلم عن المسألة هذى ونقل اجماع اهل اللغة قال اجمع اهل اللغة على ان الافعال نكرات هكذا ايوه هذا هو

الافعال النكرات هو هكذا قال. يعني توصف بالنكرة. التعليل التعليل هذا هو الذي ذكره المشايخ كانه يعني تعليل هذا الاجماع ومستند

- 00:29:02

وهذا الاجماع كأنه الله اعلم تفضل شيخ يوسف كنت تذكر عن المرتقى شيء؟ اي نعم سيدى. قال والنكرات في سياق نفيها تعم كال فعل الذي في طيها اه كال فعل الذي يكون في طي النكرات - 00:29:23

اه شبه في الحكم بالنكرة امم زيد زيد هناك طباعي زين حتى اممها شوف طيب ما ادري يسع الوقت لاضافة شيء احد عنده استدراك او اضافة على ما سبق اذا احدث - 00:29:44

قلت فيها يا شيخ انها مفهوم اذا احدث اذا احدثه ما هي تخصيص بالمفهوم اذا احدثت هذا التخصيص بالمخصص المتصل المسمى التخصيص بالشرط وليس هذا من باب تخصيص بمفهوم الشرط وبينهما فرق - 00:30:07

ليس هذا من باب التخصيص بمفهوم الشرط وانما هو التخصيص بالمخصص المنفصل المسمى بالشرط وما الفرق الفرق آآ ان هذا الحديث قبل ان تأتي هذه اللفظة اذا قلنا لا يقبل الله صلاة احدثكم - 00:30:24

اما اذا لا يقبل الله صلاة احدثكم تمام آآ هذه لفظة تعمك صلاة كل احد محدث كان او غير محدث صح ولا ثم بعد ذلك آآ - 00:30:41

اعذرونا يا مشايخ اي نعم اقول صلاة احدثكم هذا عام جيد يشمل المحدث وغير المحدث فلو لم تأتي هذه اللفظة اذا احدثت لاحتمن ان يستدل بالحديث على وجوب الوضوء لكل صلاة - 00:31:05

خلاص لو قال لا يقبل الله صلاة احدثكم حتى يتوضأ احتمن يعني لم يعني يحتاج تحقيق ايضا ونظر. لكن احتمن ان يدل ذلك على وجوب الوضوء لكل صلاة. لكن لما قال اذا احدثت صار اصلا الحديث محله متسلط فقط - 00:31:31

على صلاة المحدث لا يتكلم عن غيرها بمنطق الحديث يتكلم عن صلاة المحدث انها غير مقبولة واضح نعم يحصل عليه. بالله على الناس حج البيت من استطاع وهكذا ما نستطيع هذا التخصيص ببدل البعض من الكل - 00:31:50

اه تخصيص متصل. هو التخصيص ببدل البعض من كل. ذكره في المراقي وغير التخصيص بالشرط يعني هو قريب هي كلها من المخصصات المنفصلة المتصلة لكن هذا غريب حفظكم الله تفضل شيخ حمزة - 00:32:11

عفوا شيخنا انا لا استدل الان بس اريد عندي اشكال فقط. انا الذي كنت يقول ودي افهمهم من مخصصات انها لها تعلق وثيق جدا بالمفهوم. يعني الشوط ما دل تخصيصا الا بسبب ان له مفهوم شوط. ولهذا الحنفية خالفوا في هذه المسائل - 00:32:32

نفسها تعلق الغاية في في التخصيص مع الغاية في المفهوم والشوط في التخصيص مع الشوط في المفهوم. فالشوط اللغوي ما دل على التخصيص الا بسبب ان له مفهوما نعم وانا - 00:32:53

وانا كنت افهم هذا واذكر حتى اني سألت بل اني يعني قد اوقعني هذا الفهم في اشكالات. فعلا انا كنت هذا الذي افهمه وسألت اذكر ايام الجامعة الشيخ عياض السلمي يمكن عام الف واربع مئة وثلاثة وعشرين زي كذا - 00:33:11

سألت الشيخ عياض السلمي وهو من علماء الاصول فقلت له كنت طالب في اول سنة في الكلية تقريرا التقيت بهم فقلت للشيخ ما الفرق بين التخصيص بالمفهوم وبين التخصيص بالشرط في المخصصات المتصلة او بالتجهيز بالصفة - 00:33:30

فقال لي انت في اي سنة تدرس قلت انا الظاهر مستوى اول او ثاني كاع ان شاء الله اذا جيتنا الماجستير يعني تاخذون هذه الاشياء وما اجبني الشيخ فظنت بعدها خلاص انا حطيت في ذهني انه ما في فرق - 00:33:46

وان هذا شيء واحد ولكنني الان اقول ابدا ان التخصيص بالشرط لا يخالف فيه لا حنفية ولا غيرهم الذين ينكرون حجية المفاهيم لا يخالفون في ان الشرط مخصوص يعني اوضح هذا بمثال - 00:34:03

اووضح هذا للمثال لو قال آآ مثلا اه مثلا اه خليني امثال بمثال ربما ليس نصا شرعا شرعا لا قال اكرم الطلاب المجتهدين خلاص لا خلاف عند الجميع لا حنفية ولا غيرهم ان منطق الحديث لا يتناوله الا المجتهدين - 00:34:21

واضح؟ من طرق الحديث لا يتناول يعني لا يمكن لاحد ان يستدل بهذا الحديث علاء استغفر الحديث. اه هذا اللفظ اه لا يمكن لاحد

ان يستدل به على اكرامها - 00:34:51

لو قل اصرف مكافأة للطلاب الحاصلين على تقدير ممتاز لو جاء نعم لو جاء شخص غير مجتهد قال اصرفوا لي مكافأة لاني لا راح الجسم يقول لا هذا لا علاقة له بالمفاهيم - 00:35:06

حديث يدل بالمنطق على اكرام المجتهدين طيب يبقى بعد ذلك غير المجتهد. ما الفرق الذي يقول بعد احتجاجه بالمفهوم يقول مسكت عنه لا يصح لنا ان نستدل فيه بآيات او نفي من هذا الحديث من هذا اللفظ - 00:35:27

والذي يثبت حجية المفاهيم يقول لا هذا اللفظ هذا يدل على النتيجة. لا هل معناه لا تكرموهم؟ لا ليس معناه معناه لست مأمورين بانكاركم. باكراههم لأن مفهوم المخالفة يقتضي اثبات النقيض لا اثبات الضد ولعله تأتي مناسبة - 00:35:46

ببياني هذا ان شاء الله واضح يا مشايخ الشيخ حمزة هذا الفرق والله احتاج جيد على كل حال جزاكم الله خير انا لا اكتمك اني كنت سنتين وانا حتى في الشروح في الدروس اقول وهذا المبحث يستغنى عنه بمبحث التخصيص - 00:36:08

بالمفهوم تمام ثم بدا لي اني كنت مخطئا وانا يعني اقرب كثيرا هنا ماء يعني ما استغفر الله يعني معيش انا اصف نفسي بهذا كله اطرب كثيرا لما اجي وانقلسف وكذا - 00:36:28

واستدرك يعني اقول الاصوليين ذكروا كذا وهذا ما يحتاج وهذا يعني عن هذا فاستدرك عليهم ويعني كثير جدا اغلب الاحيان التي استدركوا فيها واظن نفسي يعني خلاص اني والله فهمت المسألة - 00:36:47

فاجد نفسي بعد سنتين اكتشف انهم محقون واني يعني استعجلت قليلا في النقد باقي اقل من دقيقة اقول لو جمعت جزء في استدراكاتي التي اكتشفت بطلانها لربما كان مفيدا - 00:37:00

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اهله وصحبه وجزاكم الله خير يا شيخ بارك الله فيكم - 00:37:17